

فتح المعين بشح قرعة العين

ويكره تركه و يسن وقف على رأس كل آية حتى على آخر البسملة خلافا لجمع منها أي من الفاتحة وإن تعلقت بما بعدها للاتباع والأولى أن لا يقف على أنعمت عليهم لأنه ليس بوقف ولا منتهى آية عندنا فإن وقف على هذا لم تسن الإعادة من أول الآية و يسن تأمين أي قوله آمين بالتخفيف والمد وحسن زيادة رب العالمين عقبها أي الفاتحة ولو خارج الصلاة بعد سكتة لطيفة ما لم يتلفظ بشيء سوى رب اغفر لي ويسن الجهر به في الجهرية حتى للمأموم لقراءة إمام تبعاً له و سن للمأموم في الجهرية تأمين مع تأمين إمامه إن سمع قراءته لخبر الشيخين إذا أمن الإمام